

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[171] كتاب الحج باب 1 (1554) 1 - قال الرضا عليه السلام في حديث: إنما أمروا بالحج لعله الوفادة إلى الله، إلى أن قال: مع ما في ذلك لجميع الخلق من المنافع لجميع من في شرق الارض وغربها ومن في البر والبحر ممن يحج وممن لم يحج من بين تاجر وجالب وبائع ومشتري وكاسب ومسكين ومكار وفقير، وقضاء حوائج أهل الاطراف مع ما فيه من التفقه ونقل أخبار الائمة عليهم السلام إلى كل صقع وناحية.

الباب 1 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الحج، أبواب وجوبه وشرائطه، الباب 1 (باب وجوبه على كل مكلف مستطيع. الجديد، 11: 12 / 15 (14121)، والقديم، 8: 7 / 15. نغله عن العلل: 273 / 9، الباب 182، باب علل الشرائع وأصول الاسلام، الحديث 9، والعيون: 2 / 119، الباب 34، العلة التي ذكر فضل ابن شاذان في آخرها أنه سمعها من الرضا... الحديث 1. في الوسائل: أهل الاطراف في المواضع الممكن لهم إجتماع فيه، مع ما فيه....
